

المال في الإسلام - د. عبد الله بن منصور الغفيلي - أحكام العقار

عبدالله الغفيلي

اداعية القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية. المال عارية مستردة مرض زائل. وعرض زائل. المال في الإسلام. في برنامجنا هذا نجلي الوظيفة الأساسية للمال في الإسلام المال في الإسلام مع اجمل تحيه من عبدالرزاق بن عبدالله العليوي معدا ومقدما - 00:00:00
ومن عمر بن عبدالله الشويف مخرجا لهذا البرنامج المال في الإسلام. المال في الإسلام. باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب في العالمين والصلة والسلام على قائد الغر المجلين نبينا وقدوتنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. مستمعينا الاكارم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:30

بركاته. طيب الله جميع اوقاتكم بالخير والمسرات. اهلا وسهلا ومرحبا بكم. في مستهل هذه الحلقة من البرنامج الأسبوعي المال في الإسلام. مستمعينا الكرام تظل المنتجات العقارية بكل صورها وانواعها واحدة من مكونات الاقتصاد لاي دولة وامة. وجاءت الشريعة الإسلامية معتمدة - 00:00:50

بالقطاع العقاري ايما عنایة لتجعله وسيلة لتحقيق الامن المعيشي للانسان. حديثنا في هذه الحلقة مستمعينا الكرام عن العقار احكام ومعاملات يسرنا في مطلع هذه الحلقة ان نرحب بضيفها صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن منصور الغفيلي عضو هيئة التدريس - 00:01:10

في المعهد العالي للقضاء والناشط والمهتم في المصرفية الاسلامية فاهلا وسهلا ومرحبا بكم صاحب الفضيلة. اهلا حياكم الله اخي وحيا الله الاخوة والاخوات المستمعين والمستمعات. ربما هناك اسئلة ايضا تدور في اذهان مستمعينا الكرام عن العقار ما هو مفهوم العقار؟ تعريف العقار وفق - 00:01:30

المصرفية الاسلامية والاقتصاد الاسلامي. باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى الله افضل الصلوات واتم التسلیم اما بعد الحقيقة اشيد بهذا البرنامج المال في الإسلام حيث يعني - 00:01:50

مواضيع مهمة ويمتاز بادارة مباركة موافقة من اخي الكرييم القائم على هذا البرنامج الله جل وعلا الجميع التوفيق والاعانة. وان يعني بيسر لنا ما اردنا من الابانة. اما ما يتعلق بهذا الموضوع المهم - 00:02:10

وهو موضوع العقار والمقصود به في الفقه والاقتصاد وكذلك في النظام فهو يدور على ما بالاراضي المباني وهي ما تسمى بالاصول آآ الثابتة وهذا هو آآ اتجاه والفقهاء فعامتهم على اه ربط العقار بالارض وذهب ايضا بعض الفقهاء كالمالكية والشافعية الى ادخال ايضا - 00:02:30

اما ان يتصل بالبناء والشجر ونحو ذلك فيمكننا ان نقول ان العقار عند الفقهاء يصدق على آآ المفاهيم المتصلة بالاراضي وبالمباني وبالمزارع ايضا فكل تلك من العقارات التي تحدث عنها - 00:03:00

الفقهاء كما ان النظم ايا الصادر المتعلقة هذا اشار الى ان العقارات هي الاملاك اه المبنية والأرض المشجرة والعرصات والمياه وكل ما يتفرع عن ذلك من حقوق وهذا ما يسمى بحقوق الإرتفاع - 00:03:20

وهي داخلة ايضا في كلام الفقهاء عن العقار. جميل. صاحب الفضيلة يعني في اي مكون من مكونات الاقتصاد اي دولة تحاول ان تطبق الاقتصاد الاسلامي في حالة وجود خلل ربما نقول ارتفاع في الاسعار. ربما نقول ايضا شح في المنتجات العقارية. نجد ان هناك - 00:03:40

كبعدا عن تطبيق الوظيفة الحقيقة للعقار في الاقتصاد الاسلامي. يدور الحقيقة يعني جدل كبير جدا وتساؤلات لدى اذهان من سواء النخب الاقتصادية وحتى عامة الناس عن وظيفة العقار في الاقتصاد الاسلامي. نعم احسنت. هذه القضية قضية مهمة - 00:04:00

عليها احكام تتعلق بما يسمى بالتملك والمتاجرة بل والزكاة ايضا. كل هذا ينبع من النظر الى وظيفة العقل قطار ومدى تحقيق المقصود الشرعي منه بالنظر الى كونه مالا من الاموال التي تقوم عليها - 00:04:20

جاءت رئيسة يعني مقاصد اساس بالنسبة الناس. ولذلك جاءت الشريعة يعني التأكيد اختصاص العقار بما لا لم يخص به غيره من الاموال فانت تجد مثلا النص على تحريم الغصب كانت اه في صورة عقارية وهو ليس خاصا بها لكن هذا لاجل اه التأكيد على - 00:04:40

شدة هذا الامر ووقوعه لدى الناس وتعظيمه ايضا فتجد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر شبر من الارض طوقة من سبع اراضين يوم القيمة والحديث في الصحيح هو دال على انه الغصب كبيرة من الكبائر وانه اعظم ما يكون هذا ايضا الغصب فيما - 00:05:10

يكون في العقارات والاراضي ونحوها. كما انه ايضا في الجانب المقابل شوف كيف الشريعة اه حمت حق المرء بان يعتدي فعليه ايضا اناحت للمرء بان يمارس كل حق ممكن لدفع الضرر قبل وقوعه عنه كما في الشفعة. ولذلك الشفعة آآ تثبت عند - 00:05:30

عامة الفقهاء في العقارات دون غيرها كما قال عليه الصلاة والسلام الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفع وهذا عند جمهور العلماء انما يثبت في العقار دون غيره من المنقول يعني يثبت في الاصول الثابتة لا في آآ - 00:05:50

آآ المنقولات وذلك دفعا للضرر الذي يقع على آآ المالك للعقار فيما اذا كانت آآ هناك شارك له من غيره من غير ان تناح له فرصة شراء هذا النصيب او الشرك وهو ما يسمى يعني الشرك اقصد النصيب - 00:06:10

مشترك وهو ما يسمى الشفعة ولذلك قال ابن القيم من محاسن الشريعة وعدلها وقيامها بمصالح العباد ورودها بالشفعة ولا يليق وبها غير ذلك فان حكمة الشارع اقتضت رفع الضرر عن المكلفين ما امكن. وهذا لا يمكن ان تجده في اي ديانة اخرى ولا في اي قانون - 00:06:30

مهما يعني بالتدقيق والتحقيق للوصول الى دفع ورفع الضرر عن آآ الناس والكلام الحقيقة الثقة في يعني حتى تتمير تلك الاراضي وافادة الناس بها في الشريعة. واضح كما في يعني ما يتعلق بالوقت - 00:06:50

فان الوقف ايضا مشروع عمر رضي الله تعالى عنه وقصته في الصحيح مشهورة لما اصاب ارضا بخيير فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني اصبت ارضا بخيير لم اصب مالا قط آآ هي انفس عندي منه فكان يستشير النبي صلى الله عليه وسلم قال فما تأمر به؟ ماذا اصنع؟ وانظر كيف هنا فعلا - 00:07:10

يسعى المسلم كيف يسعى الاسلام ايضا الى وضع هذه الارض في وظيفتها الحقيقة هي بحيث انها تعود بالمنفعة لدى الناس. قال النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت حبس اصلها وتصدق بها. قال فتصدق بها عمر - 00:07:30

رضي الله عنه غير انه لا بيع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في القراء وفي القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والظيف وكانت وقف الوقف تحبس الاصل وتسبيل المنفعة وهذا اجل ما يكون في العقارات ولذلك يعني الحديث عن مثل هذه - 00:07:50

الوظيفة التي للاسف انقلبت الان الى نوع من المتاجرة والمضاربة الى ان اصبحت سلعة من السلع افرغت في كثير من الاحيان عن محتواه الذي وجدت لاجله العقار وجد للسكنة. العقار وجد لمنفعة الناس لتحقيق المصالح العامة والخاصة انها مانع من - 00:08:10

المتاجرة به لكن على الا تكون هذه المتاجرة مضره بالناس فتنتقل من الاصل الى مثل الجملة هذه الحالة. لكن المتأمل صاحب الفضيلة ايضا الى هذه ربما نقول اه الاختلالات الواضحة في الدورة العقارية لاي اقتصاد يلاحظ عدة اشكالات كبيرة على رأسها ان تكون هذه - 00:08:30

مخاطبات او الاراضي دولة بين اشخاص معينين قد يعني يعمدون الى رفع اسعارها لتحقيق مكاسب دنيوية. ترى هل لها مثل هذه

نعم احستت آآ هو هذا آآ يعني آآ قائم على ما ذكرنا سابقاً من انه وظيفة العقار آآ في حقيقة الامر هي وظيفة اساسية لتحقق للناس
ر بما فعّله كبار آآ المتطلبات التي يتحاجه آآ الناس - 00:09:10

كل ما اثر على مثل هذا فإنه ينبغي ان يضبط وان تتدخل السياسة الشرعية في الحد من رفعا للضرر عن الناس ومن ذلك الاحتكار وقد جاء في صحيح مسلم من حديث - 00:09:30

ذلك احتكار - 00:09:40

يترتب عليها تضييق على السكنى بالنسبة للناس او يتربّط عليه ارتفاع الاسعار يضيق فيها من الانتفاع الذي - 00:10:00

حق المصلحة الشرعية كي لا يكون دولة بين المقصد الشرعي من الاموال كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم كل ما كان هذا كما ذكرنا اه آآ يعني موجودا وهو الاحتياطي حبس المال عن ان ينتفع به الناس واداته بينهم كلما كان ذلك معارضا - 00:10:20

مقصد الاسلام آآ من آآ يعني من من وضع هذه الضوابط آآ اول مقاصد التي تدفع عن الناس الغلاء وتدفع عنهم الضرر الذي ينشأ عنه ارتفاع الاسعار والمغالاة في هذه الاموال الاساسية. مهم. وهذا يعني ربما نتعرض له ان شاء الله تعالى فيما يتعلق بالزكاة وكيف -

00:10:40

الزكاة من الاسباب التي او من مقاصدها الشرعية هو كسر هذا الاحتكار. لأن المرء اذا كان سبكي كل سنة هذا المال محترف انه
سيضطر عندئذ الى تسبيبه. اما انه يدل هذا المال ينتقل عنه الى غيره. او انه في حقيقة الامر هو - 00:11:10

يُنفع به الغير من خلال اخراج المقدار الشرعي اللي هو الزكاة الواجبة ولو بقي عنده فهو نوع من التدويل والتدوير كتير من اه خلل هذا النصيب المقدر شرعاً وهو الزكاة. نعم. لو كنا يا شيخ ايضاً تلك الاجتماعات التي تحدث بين كبار العقاريين في - 00:11:30

تحديد مثلا اسعار معينة او حتى وضع خطط لتوجيه السوق العقاري. هل نقول انها غير مشروعة اطلاقا وما نتج عنها ايضا من مكاسب هي محظوظة؟ آآ هو التواطؤ على مثل يعني هذه الحقيقة المواقف آآ سواء كانت في العقار او - [00:11:50](#)

او في غيرها كما هو الحال في الاسهم. نعم. بحيث انه اه يعني يتوجه التجار الى محاولة اه اه رفع العقار باسلوب او باخر
هذا مننوع شرعا لانه يترب عليه اه يعني مظرة - 00:12:10

في الناس وعلى هذا العمل آآ عندنا. نعم. لو تحدثنا يا شيخ عن تلك المجتمعات التي لتحدث بين ايضا كبار العقاريين في هذا القطاع المهم من اجل ايضا اه توجيه القطاع الى اه نواحي معينة. الحكم الشرعي في ذلك - 00:12:30

احسنت هذه قضية مم يعنى توجد لا سيما في احيانا تصفيه المساهمات العقارية او عند الى يعنى الحد من سعر معين او الزيادة فيه لاجل مصلحة هؤلاء العقاريين كبار على حساب آآ يعني المشترين الصغار او من عامة الناس وهذا الحقيقة يعني يمكن ان يقال بأنه كل - 00:12:50

مجموع الفتاوى كلاما جميلا حيث ذكر رحمة الله ان اتفاق المزايدين على الا يزايدوا في سلعة معينة - 00:13:20

هنا شف اتفاقه معناه الا يزايدوا في سلعة معينة من اجل ارغام البائع على البيع باقل من قيمة المبيع انه عمل محرم لما فيه من الاظرار يقول رحمة الله بالبائع وبخسه حقه وهذا الرأي يصدر عن ادلة كثيرة كاحاديث منع الاضرار بالمسلم ومنها - [00:13:40](#)

الحديث لا ظرر ولا ضرار وهذا اذا كان في حقه شخص واحد فكيف اذا ترتب عليه اضرار في حق مئات الناس او الاف الناس فيهم العاجز والمحتاج والارملة والفقير واليتيم والمطلقة وفيهم جمعيات خيرية وهذا نسأل الله السلامة والعافية ونوع ايضا من الغش والنبي - 00:14:00

والنبي - 00:14:00

يقولون الغش فليس منا ولذلك لا يجوز للعقاري ان يدخل في مثل هذه التجمعات التي تهدف الى يعني نوع من التسعيـر آفالله هو المسـرـعـرـ كما قال النبي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ وـانـما يـكـوـن شـرـاؤـه وـبـيـعـه بـحـسـبـ - 00:14:20

نعم ايضا من بين الخلل الواضح في القطاع العقاري ما يمارسه البعض من يعني استغلال وجاهته او وجاهته آآ في بعض او حتى يقوم بالدخول في وسطات معينة للاستيلاء على امتار كبيرة جدا في القطاع العقاري ويحرم ايضا منهم امس - 00:14:40 الحاجة الى توجيهه في ذلك صاحب الفضيلة. من يعني المسائل المهمة ما اشرت اليه وان كنت تقصد ما يتعلق بالمنج. نعم. المنج او حتى ان يقوم الانسان بجهود اه معينة استثمار لوضعه الوظيفي او - 00:15:00

في المجتمع من اجل السـلـاء وـالـحـصـول عـلـى هـذـه الـاـرـاضـيـ. جـيدـ بشـكـلـ عـامـ ماـيـسـمـىـ بـالـمـنـجـ اوـ الـاقـطـاعـ آـكـمـاـ هوـ عـنـدـ الفـقـهـاءـ هـذـاـ جـائـزـ للـحاـكـمـ بـشـرـطـ المـصـلـحةـ هوـ يـعـنـيـ المـذـهـبـ عـنـدـنـاـ وـلـذـكـ - 00:15:20

لابد من قيد تحقيق المصلحة والعدل وهذا يعني ان يكون الاقطاع او المنج للناس وقائما على ما يعود عليهم بمصلحة عامة ولا يستأثر به البعض دون هنا البعض فيما يملك المساحات الشاسعة فكما ذكرت بعضهم ربما استغل نفوذه وقدرته لمحاولة آآ امتناـح او امتلاـكـ اـكـبـرـ - 00:15:40

ما يمكن لمثل هذه الاقطاعات وهذا غير جائز شرعا لانه يخل بالعدل الواجب ويكرس الطبقية بين الغني والفقير ولذلك اكـدـ الفـقـهـاءـ مـنـهـمـ الـحـنـابـلـةـ وـهـوـ المـذـهـبـ عـنـدـنـاـ الـىـ اـنـ هـذـاـ اـنـمـاـ يـقـوـمـ عـلـىـ شـرـطـ المـصـلـحةـ - 00:16:10

بانفراد البعض بمساحة شاسعة وربما تكون داخل النطاق العمراني يترب عليها اضرار كبير بقية الناس الذين لن بلغوا عندئذ قطعة صغيرة تؤويهم من برد الشتاء وحرى المصيف لذلك تجد انه ما يسمى بالاحياء وهو - 00:16:30

آآ مبدأ الشرعي كما قال النبي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ من اـحـيـاـ اـرـضاـ مـيـتـةـ فـهـيـ لـهـ آـآـ كـانـتـ آـآـ فـكـرـةـ التـمـلـيـكـ فـيـهـ قـائـمـةـ عـلـىـ عـمـلـ وـعـلـىـ نـورـ يـعـنـيـ العـطـاءـ العـطـاءـ نـعـمـ وـاـنـ قـضـيـةـ لـيـسـتـ قـضـيـةـ يـعـنـيـ تـكـوـنـ لـمـجـرـدـ - 00:16:50

القدرة او معرفة او سلطة او نحو ذلك بل هو نوع من يعني شحذ همم الافراد لاستغلال الاراضي وتنميتها بالزراعة وهذا يعود عليه على غيرهم بالمنفعة الكبيرة. دعم للاقتصاد ايضا نعم الاقتـصادـ لـاـشـكـ بشـكـلـ عـامـ وـاـنـ كـانـ المـنـ ماـيـتـعـلـقـ - 00:17:10

في الاحياء اه تم ايقافه بقرار اه حكومي في يعني اه تقريرا قبل ازيد من خمسين عاما وذلك اصلاح فان كان لا يشترط فيه اذن الحاـكـمـ عـنـدـ الفـقـهـاءـ الاـنـ السـيـاسـةـ الـشـرـعـيـةـ تـقـيـدـ ذـلـكـ فـلـذـكـ تـمـ ايـقـافـ نـظـرـ - 00:17:30

الاحياءات من ذاك التاريخ تقريرا الف وثلاث مئة وسبعة وثمانين نظرا هذه المصلحة المبتغاـةـ الاـنـ هـذـاـ كـمـاـ ذـكـرـتـ يـعـطـيـكـ المـبـداـ والمـقـصـدـ الشـرـعـيـ منـ اـنـ المـنـجـ بـاـنـ الـاـقـطـاعـ مـثـلـ هـذـهـ المـنـجـةـ فـيـ تـلـكـ الـحـالـةـ. اـذـ كـانـ مـيـسـورـ الـحـالـ. اـهـ المـنـجـ هـذـهـ - 00:17:50

اـلـشـيـءـ غـيـرـ ذـلـكـ. جـمـيلـ. اـهـ شـيـخـنـاـ الـكـرـيمـ يـعـنـيـ اـهـ الـبـلـديـاتـ الـاـنـ تـمـنـجـ بـقـرـارـ حـكـومـيـ منـجـ لـكـافـيـ الـمـوـاـطـنـيـنـ تـكـوـنـ فـيـ ضـواـحـيـ الـمـدـنـ البعض قد يكون غنيا ويسكن في منزل حكم استلام مثل هذه المنحة في تلك الحالة. اذا كان ميسور الحال. اه المنحة هذه - 00:18:10

في حقيقة الامر ينظر اليها على انها حق لكل مواطن. مهم. في مثل هذا البلد عنـدـناـ مهمـ. فـلـذـكـ لاـيـكـوـنـ القـيـدـ اوـ الضـابـطـ فـيـهـ مـدىـ كـوـنـ هـذـاـ الشـخـصـ غـنـيـاـ اوـ فـقـيرـاـ. مهمـ. فـكـلـ مواـطـنـ لـهـ حقـ فـيـ منـجـ. هـذـهـ المـنـجـةـ تـعـادـلـ تـسـعـمـةـ مـتـرـ فـلـ مـتـرـ تـقـرـيـباـ - 00:18:30

آآ وـاـنـماـ يـبـقـيـ الشـأـنـ فـيـ تـطـبـيقـهـاـ فـيـ ايـ مـكـانـ آـآـ تـكـوـنـ وـهـنـاـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ الـوـاجـبـ عـلـىـ الـمـنـظـمـ اـنـ يـرـعـيـ وـيـحـرـصـ عـلـىـ اـنـ تـحـقـيقـ الـعـدـالـةـ والمـصـلـحةـ. جـمـيلـ. ماـيـتـعـلـقـ اـيـضـاـ بـصـاحـبـ الفـضـيـلـةـ الـمـسـاـهـمـاتـ الـعـقـارـيـةـ يـعـنـيـ لـوـ تـحـدـثـنـاـ عـنـ حـكـمـهـاـ فـيـ الشـرـيعـةـ الـاسـلـامـيـةـ. نـعـمـ - 00:18:50

من المسـاءـمـاتـ الـعـقـارـيـةـ هيـ نوعـ مـنـ الـاـسـتـثـمـارـ الـعـقـارـيـ فـهـيـ لـاـ تـخـرـجـ عـلـىـ هـذـهـ المـعـنـىـ وـيـرـادـ بـالـمـسـاـهـمـاتـ عـنـدـ الـاـطـلـاقـ ماـيـمـكـنـ اـنـ نـسـمـيـهـ باـنـهـ عـقـدـ شـرـاـكـةـ بـيـنـ طـرـفـيـنـ فـاـكـثـرـ. اـهـ اـحـدـهـماـ مـسـاـهـمـ وـالـاـخـرـ مدـيـرـ - 00:19:10

مسـاـهـمـةـ يـتـولـيـ آـآـ مدـيـرـ الـمـسـاـهـمـةـ فـيـهـاـ الـمـتـاجـرـةـ بـيـعـاـ وـشـرـاءـ يـعـنـيـ لـهـذـهـ الـوـحدـاتـ وـتـكـوـنـ مـتـسـاوـيـةـ وـيـسـتـحـقـ مـلـاـكـ الـاـسـهـمـ فـيـ حـالـةـ

الربح مقداراً متفقاً عليه مقابل المال الذي دفعوه في مثل هذه - 00:19:30

في المساهمة ويكون ذلك عادة بعد تصفية المساهمة وخصم ما عليها من آلتلزمات وهذه المساهمات يمكن ان نقول انها من النشطة الـ ٥٠-١٩:٥٠ نشاط المتاحة - ادواتها - ادواتها من غيرها من الادوات الـ ٢٠٠٢٠٢٠ العودة المعاكدة لها تتفق

في العقارات بما يسمى بالشركات العقارية فقط اي نعم فقط لكن عندنا لا هناك مساهمات عقارية وهذه المساهمات العقارية كما لها اخذا المنظمة له تضليلها متقدماً على اربع تحقق فيما المحاجة له العد عناء خبراء - 10:20:00

وأضرار بالناس ويمكن ان يقال بأنه هناك اكثر من نظام مرجعي مثل تلك المساهمات من هذه الانظمة مثلاً ما بالائحة يعني في في يعني
+ الثالثة الدقائق تختلف عن تلك التي اعلنت 00:20:30

العقارية وهذه اللائحة صدر فيها كما ذكرنا نظام يتعلّق بالصناديق العقارية. هذا النّظام المتعلّق بالصناديق العقارية صدر في سبع مادّة

تقريباً وهناك أيضاً قرار صادر في وضع آليات نظامية للمساهمات العقارية -

ينظم يعني في عام الف واربع مئة تقريباً اظن اربع وعشرين ينظم تلك - 00:21:10

من ابرز هذه المواد الشروط الواجب توافرها لتكوين المساهمة العقارية نظاماً من هذه - 00:21:30

شروط وشروط اشتراطات خاصة بملك الأرض، منها مثلاً تكون الأرض مملوكة بموجب صك شرعاً، للشخص

الصلك باسم المتقدم بطلب فتح المساهمة كما اشترط النظام الا تقل ملكية طالب تصريح المسامع عشرين بالمئة من قيمتها وهناك 00:21:50

الشروط تتعلق بالتصاريح النظامية ايضاً لمثل هذه المساهمات والتطوير. نعم منها حصول موافقة من وزارة التجارة واذا كانت في وحدات عقارية لابد من: وحدة، خصبة، خصبة بناء سارية المفعوا من: الامانة او البلدية المختصة. ودراسة من: مكتب استشاراء.

٠٠:٢٢:١٠ - وسائل اٰمراض خاصه بالاعلان عن المساهمات فـ اٰيضا هناء

يعني الاعلام المختلفة وهذا كله لضبط هذه المستمعات لانه الحقيقة المساهمات مرت في مرحلة قبل ان كنتم تذكرون اكثر من عشر ساعات كلها نزع من المفتوحة ٣٣ تدق بخش من المساهمات متحدة اذن ٣٠:٢٢:٥٠

سنتات كان هناك نوع من الانفتاح اللي ترب كتير من المساهمات وحتى الله - ٥٥:٢٢،٣٥

هامت غير المرخصه في المملكه قدرت في وقت مصى ثلاث وثلاثين مليار ريال ثلاثة وثلاثين مليار ريال نعم وهذا ادكره في عام الف
واربع مئة وستة وعشرين ظخم جدا في ولذلك - 00:22:50

تم بعث محالة تعدياً هذه المساهمات ثم عاد نشأت الأخبار

عام سبع وعشرين. ومهندس هذه الحلقة ومسجلها ايضا رفض ان يسهم ببعض الدقائق لاكمال موضوع المساهمات العقارية على ان يرجى - 00:23:10

ان شاء الله في حلقة قادمة كل الشكر والتقدير بعد الشكر لله عز وجل لكم صاحب الفضيلة الدكتور عبدالله بن منصور الغفييلي عضو هيئة التدريس في المعهد العالي للقضاء والناشط والمهتم في المصرفية الاسلامية والاقتصاد الاسلامي فشكر الله لكم صاحب

الفضيلة. حيّاكم الله أهلاً وسهلاً. الشكر موصول لآخر - 00:23:30

زميلي مسجل هذه الحلقة عبدالله ابن مبارك المواشى الى لقاء قادم ان شاء الله. تحية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. المال عارية
مستدة الماء، عارية مستدة. وعرض، زائياً.. الماء، في الاسلام. فـ، برناungan هذا نحل، الوظيفة - 00:23:50

سٹریٹ اسکی داری سترہ۔ وھریں رہیں۔ وھریں رہیں۔ جبکی اونچیں

شويش مخرجا لهذا البرنامج. المال في الإسلام. المال في الإسلام - 00:24:10

شويش مخرجا لهذا البرنامج. المال في الاسلام. المال في الاسلام - 10:24:00